

مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٦

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري
للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء سوق بيع اللحوم والاسماك والخضر والفاكهه بكل من
ولاية نزوى وولاية الرستاق في الاماكن المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي
المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي والمتلكات الواقعه في الاماكن المشار
إليها طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٠١
الموافق ١٣ يناير سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة شئون الاراضي والبلديات بشان
نزع ملكية الممتلكات الالزمه لانشاء سوق بيع اللحوم والاسماك
والخضر والفاكهه بكل من ولاية نزوى وولاية الرستاق

نظرا لمعدم وجود سوق مناسب لبيع اللحوم والاسماك والخضر والفاكهه بكل من ولاية نزوى
وولاية الرستاق فقد اتخذت الاجراءات الالزمه من الناحية الاستشارية والماليه لإقامة هذين
السوقين ، وذلك تسهيلا على المواطنين وتوفيرا لطالبيهم اليومية في اماكن نظيفه منسقة تتفق مع
النهضة الشاملة التي تشهدها البلاد في عهدها الميمون في ظل القيادة الرشيدة لحضرة صاحب
الجلالة السلطان المعظم .

ولما كان انشاء هذين السوقين يتطلب نزع ملكية بعض الاماكن كما هو موضع بالخرائط
المرفقة ، لذلك نرجو استصدار المرسوم السلطاني اللازم لنزع ملكية هذه الاماكن طبقا لاحكام
المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ .

وزير شئون الاراضي والبلديات

صدر في ١٢/٢٤ ١٩٨٠

نشر هذا المرسوم في العريدة الرسمية رقم (٢٠٩) الصادرة في ١٥/١/١٩٨١